

الأخلاقيات المهنية للمحامي والقاضي بين النص القانوني والضمير الحي

تأليف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقير والمؤلف القانوني
والمحاضر الدولي في القانون

الفصل الأول

تعد الأخلاقيات المهنية الركيزة الأساسية التي يستند عليها أي نظام قانوني سليم حيث أنها تمثل الضمير الحي للمهنة القانونية وتضمن الحفاظ على هيئة القضاء وثقة الجمهور في مؤسسات العدالة ولا تقتصر هذه الأخلاقيات على مجرد قواعد سلوكية شكلية بل تتجاوز ذلك إلى غرس قيم النزاهة والشفافية والاستقلالية في نفوس الممارسين للمهنة سواء كانوا محامين أو قضاة فإن غياب البعد الأخلاقي يحول القانون إلى أداة جفاء قد تستخدم في الظلم بدلاً من

تحقيق العدالة لذا فإن دراسة هذا الموضوع تأتي في صميم الاهتمامات القانونية المعاصرة.

الفصل الثاني

ترجع جذور الأخلاقيات القانونية إلى عصور قديمة حيث ارتبطت مهنة المحاماة والقضاء بالرسالة السامية للدفاع عن الحق وإقامة العدل وقد تطورت هذه المبادئ عبر التاريخ من خلال الشرائع السماوية والقوانين الوضعية حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن من مدونات سلوك مهني منظمة ورغم اختلاف الأنظمة القانونية بين الدول إلا أن هناك قواسم مشتركة تجمعها في مجال الأخلاقيات المهنية مثل وجوب احترام سرية المعلومات وعدم استغلال النفوذ الوظيفي مما يعكس إجماعاً إنسانياً على ضرورة تقييد رجال القانون بمعايير سلوكية رفيعة المستوى.

الفصل الثالث

تستقل مهنة المحاماة باستقلاليتها كضمانة أساسية لحقوق الدفاع حيث يجب أن يتمتع المحامي بالحرية الكاملة في ممارسة مهامه دون خوف أو تأثير من أي سلطة كانت ويعد الاستقلال المهني شرطاً جوهرياً لتمكين المحامي من الدفاع عن موكله بكل قوة وشرعية كما أن هذا الاستقلال لا يعني الانفلات من الرقابة بل يخضع المحامي لرقابة نقابته التي تضمن التزامه بالمعايير الأخلاقية المقررة وبالتالي فإن التوازن بين الاستقلال والمسؤولية هو جوهر الهوية المهنية للمحامي في أي مجتمع قانوني متحضر.

الفصل الرابع

تعتبر سرية المعلومات بين المحامي وموكله من المقدسات المهنية التي لا تقبل المساومة أو الاستثناء إلا في حالات نادرة جداً ينص عليها القانون صراحة وهذه السرية ليست مجرد حق للمحامي بل هي واجب ملزم يحمي خصوصية الموكل ويشجعه على الإفصاح عن كافة تفاصيل قضيته دون خوف من الإفشاء إن انتهاك هذه السرية يعد خيانة للأمانة

المهنية وقد يعرض المحامي للمساءلة التأديبية والجنائية معاً مما يؤكد على الأهمية القصوى لهذا المبدأ في بناء علاقة الثقة بين المحامي والموكل.

الفصل الخامس

يظهر تعارض المصالح كأحد أهم التحديات الأخلاقية التي تواجه المحامي عندما تتعارض مصالح موكله الحالي مع مصالح موكل سابق أو مع مصالحه الشخصية ويجب على المحامي تجنب قبول أي تكليف قد يوقعه في هذا التعارض حفاظاً على حياده ونزاهته كما يجب عليه الإفصاح الفوري عن أي ظرف قد يؤثر على استقلاليته في تمثيل الموكل إن التعامل بشفافية مع حالات تعارض المصالح يحمي سمعة المحامي ويحفظ حقوق الأطراف المتنازعة ويضمن نزاهة الإجراءات القانونية المتبعة في الفصل في النزاعات المعروضة أمام الجهات القضائية المختصة.

الفصل السادس

تقوم العلاقة بين المحامي وموكله على أساس من الثقة المتبادلة والاحترام الواجب حيث يجب على المحامي بذل العناية الواجبة في إعداد الدفاع ومتابعة إجراءات القضية بدقة وإخلاص كما يجب عليه إبقاء موكله على اطلاع دائم بتطورات القضية وعدم إعطاء وعود كاذبة بشأن نتيجة الدعوى إن الالتزام بالصدق والأمانة في التعامل مع الموكل هو معيار رئيسي لتقييم كفاءة المحامي أخلاقياً ومهنياً وأي تقصير في هذا الجانب يمس جوهر المهنة ويهدر حقوق من يستعينون بالمحامي لحماية مصالحهم المشروعة في ظل سيادة القانون.

الفصل السابع

تخضع أتعاب المحاماة لضوابط أخلاقية وقانونية تمنع الاستغلال أو المبالغة غير المبررة حيث يجب أن تكون الاتفاقية على الأتعاب واضحة ومكتوبة ومتناسبة مع جهد المحامي وتعقيد القضية ويحظر على المحامي ربط أتعابه بنتيجة الدعوى في المواد الجنائية أو

الأحوال الشخصية حفاظاً على نزاهة المهنة إن الشفافية المالية بين المحامي وموكله تمنع النزاعات المستقبلية وتعزز من صورة المهنة كرسالة سامية وليست مجرد وسيلة للكسب المادي فقط مما يعكس الالتزام بالقيم الأخلاقية في الجانب المالي من ممارسة المهنة القانونية بكل شفافية.

الفصل الثامن

يخضع الإعلان عن خدمات المحاماة لقيود أخلاقية صارمة تمنع المبالغة أو التضليل أو المقارنة غير العادلة مع زملاء المهنة حيث يجب أن يقتصر الإعلان على البيانات الحقيقية والموضوعية دون مساس بهيبة المهنة ويحظر على المحامي استخدام وسائل غير لائقة لجلب العملاء مثل الإغراء أو الوعود الكاذبة إن الحفاظ على وقار المهنة يتطلب من المحامي الابتعاد عن الأساليب التجارية البحتة في التسويق لخدماته والتركيز بدلاً من ذلك على الكفاءة العلمية والسمعة الطيبة التي يكتسبها من خلال عمله الجاد والمخلص في الدفاع عن قضايا موكله أمام المحاكم.

الفصل التاسع

تتميز العلاقة بين المحامي وزملائه من الخصوم بالاحترام المتبادل والتعاون المهني بعيداً عن التجريح أو الإساءة الشخصية حيث يجب أن يدور النزاع في إطار قانوني محض دون المساس بالكرامة الإنسانية للخصم ويحظر على المحامي الاتصال بالخصم مباشرة إذا كان ممثلاً بمحامٍ آخر دون علم محاميه إن الالتزام بأداب اللياقة في التعامل مع زملاء المهنة يعكس نضجاً أخلاقياً ويساهم في خلق بيئة عمل قانونية صحية تخدم مصلحة العدالة وتبعد عن المهنة جو التوتر والصراع الشخصي الذي قد يؤثر سلباً على سير الإجراءات القضائية.

الفصل العاشر

يجب على المحامي عند مثوله أمام المحكمة الالتزام بأداب المرافعة واحترام هيئة القضاء وعدم الخروج على

اللياقة الواجبة في القول والسلوك ويحظر عليه استخدام ألفاظ نابية أو التلميح بما يمس نزاهة القاضي أو المحكمة إن احترام القضاء هو احترام للقانون نفسه وللنظام العام في الدولة ويجب على المحامي أن يكون عوناً للقاضي في الوصول إلى الحقيقة من خلال تقديم الحجج والدفع بأسلوب علمي رصين بعيداً عن العاطفة الجياشة أو الأساليب الملتوية التي قد تعيق سير العدالة وتؤخر الفصل في المنازعات المعروضة.

الفصل الحادي عشر

تستقل السلطة القضائية باستقلاليتها كضمانة أساسية لتحقيق العدالة الناجزة حيث يجب أن يتمتع القاضي بالحرية الكاملة في الفصل في الدعاوى دون أي تأثير خارجي من السلطة التنفيذية أو التشريعية أو أي ضغط اجتماعي أو إعلامي ويعد استقلال القاضي حجر الزاوية في ثقة المواطنين في النظام القضائي ويجب أن تكفل الدولة لهذا الاستقلال الحماية القانونية والمادية اللازمة لضمان أن يصدر الحكم بناءً على

القانون والوجدان فقط دون أي اعتبارات أخرى قد تشوب نزاهة العملية القضائية برمتها.

الفصل الثاني عشر

تتطلب نزاهة القاضي حياده التام تجاه أطراف الدعوى وعدم الانحياز لأحد الطرفين قبل صدور الحكم النهائي ويجب على القاضي تجنب أي موقف قد يثير شكوكاً حول حياده مثل الصداقة الشخصية مع أحد الخصوم أو وجود مصلحة له في موضوع النزاع إن مبدأ الحياد هو جوهر الوظيفة القضائية وأي خرق له يهدم ثقة الجمهور في القضاء ويوجب مساءلة القاضي تأديبياً وقد جنائياً حسب جسامة الفعل لذا فإن اليقظة الأخلاقية للقاضي تجاه مصادر التحيز المحتملة هي واجب دائم ومستمر طوال فترة ممارسته للمهنة.

الفصل الثالث عشر

يمتد واجب التحلي بالأخلاق المهنية للقاضي إلى

خارج قاعة المحكمة حيث يجب أن يكون سلوكه الخاص مثالياً ولائقاً بهيبة الوظيفة التي يشغلها ويحظر عليه الانخراط في أنشطة سياسية أو تجارية قد تتعارض مع استقلاليته أو تنال من وقاره إن حياة القاضي الخاصة هي مرآة تعكس صورته العامة وبالتالي فإن أي سلوك غير لائق في الحياة الخاصة قد ينعكس سلباً على ثقة الناس في أحكامه لذا فإن الالتزام بمعايير سلوكية رفيعة في جميع الأوقات هو جزء لا يتجزأ من المسؤوليات المهنية الملقاة على عاتق رجل القضاء في أي دولة تحترم سيادة القانون.

الفصل الرابع عشر

يلتزم القاضي بسرية المداولة وعدم إفشاء أي معلومات تتعلق بما يدور في غرفة المشورة بين أعضاء الهيئة القضائية حتى صدور الحكم النهائي وتظل هذه السرية واجبة حتى بعد انتهاء المهمة القضائية لحماية استقلالية الرأي القضائي وضمان حرية النقاش بين القضاة دون خوف من الضغط الخارجي إن انتهاك سرية المداولة يعد جريمة تأديبية كبرى تمس جوهر العمل

القضائي وتضعف من هيبة الأحكام الصادرة لذا فإن الحفاظ على هذا السر المهني هو واجب مقدس يحمي النزاهة الداخلية للعملية القضائية ويضمن سلامة الأحكام من أي شوائب خارجية.

الفصل الخامس عشر

يجب على القاضي الامتناع عن النظر في أي دعوى يثبت وجود سبب من أسباب التنحي أو الرد ضده مثل القرابة مع أحد الخصوم أو سبق نظره للدعوى في درجة أخرى ويعد إعلان القاضي عن أسباب التنحي من تلقاء نفسه دليلاً على نزاهته والتزامه الأخلاقي بالمعايير القضائية إن نظام التنحي يهدف إلى ضمان المحاكمة العادلة أمام قاضٍ محايد تماماً وأي تردد من القاضي في التنحي عند وجود شبهة قد يثير شكوكاً حول نزاهة الحكم الصادر مما يستدعي اليقظة التامة من القاضي تجاه أي ظرف قد يؤثر على حياده الموضوعي في الفصل في المنازعات المعروضة عليه.

الفصل السادس عشر

تخضع مخالفة الأخلاقيات المهنية للمحامي للمساءلة التأديبية أمام مجلس التأديب النقابي الذي يملك سلطة توقيع العقوبات ranging من الإنذار إلى الشطب من الجدول حسب جسامة المخالفة وتهدف العقوبات التأديبية إلى الحفاظ على شرف المهنة وردع المخالفين وليس فقط معاقبتهم إن وجود نظام تأديبي فعال وشفاف يعد ضمانة أساسية لالتزام المحامين بالمعايير الأخلاقية ويحمي الجمهور من الممارسات غير السليمة كما يعزز من ثقة المجتمع في مهنة المحاماة ككل ويضمن بقاءها في المستوى الرفيع الذي يليق بدورها في تحقيق العدالة وحماية الحقوق.

الفصل السابع عشر

تخضع مخالفة الأخلاقيات المهنية للقاضي للمساءلة التأديبية أمام مجلس أعلى للقضاء أو جهة مختصة مماثلة تتمتع بالاستقلالية والحياد في النظر في الشكاوى المقدمة ضد القضاة وتتراوح العقوبات من

اللوم إلى العزل من الوظيفة حسب خطورة الفعل إن مساءلة القاضي ضرورية لضمان نزاهة القضاء ولكن يجب أن تتم في إطار يحفظ استقلال القضاء ولا يستخدم كأداة للضغط على القضاة في أحكامهم لذا فإن التوازن بين المساءلة والاستقلال هو معيار دقيق يتطلب حكمة تشريعية وفقهية عالية لضمان سلامة العملية القضائية برمتها.

الفصل الثامن عشر

ترتبط الأخلاقيات المهنية ارتباطاً وثيقاً بحقوق الإنسان حيث أن التزام المحامي والقاضي بالمعايير الأخلاقية يضمن احترام كرامة المتقاضين وحقوقهم في المحاكمة العادلة ويمنع التعسف أو الانتهاك للحريات الأساسية إن حماية حقوق الإنسان هي الهدف الأسمى للقانون والأخلاق معاً وأي انحراف عن المعايير الأخلاقية قد يؤدي إلى انتهاك حقوق الأفراد لذا فإن غرس ثقافة حقوق الإنسان في وجدان رجال القانون هو جزء أساسي من التدريب الأخلاقي والمهني الذي يتلقونه قبل وأثناء ممارسة المهنة

لضمان حماية المجتمع من الظلم.

الفصل التاسع عشر

توجد معايير دولية موحدة للأخلاقيات القانونية تصدر عن منظمات مثل الأمم المتحدة والاتحادات القانونية الدولية وتعمل هذه المعايير كمرجع للدول في تطوير تشريعاتها المحلية ومدونات السلوك المهني إن الانسجام مع المعايير الدولية يعزز من التعاون القضائي الدولي ويسهل الاعتراف بالأحكام وتبادل الخبرات بين الدول كما يرفع من مستوى الأداء المهني لرجال القانون المحليين ويجعلهم جزءاً من مجتمع قانوني عالمي يلتزم بقيم مشتركة في النزاهة والعدالة والاستقلالية في ممارسة المهنة القانونية عبر الحدود.

الفصل العشرون

تتميز البيئة العربية بخصوصية ثقافية ودينية تؤثر على

تطبيق الأخلاقيات المهنية حيث تستمد العديد من المبادئ من الشريعة الإسلامية والقيم العربية الأصيلة مثل الأمانة والوفاء والعدل إن دمج هذه القيم مع المعايير الحديثة للأخلاقيات المهنية يثري الممارسة القانونية ويجعلها أكثر قبولاً في المجتمع العربي كما أن هناك جهوداً عربية مشتركة لتوحيد مدونات السلوك المهني بين الدول العربية لتعزيز التكامل القانوني وتسهيل حركة المحامين والقضاة بين الدول الأعضاء في إطار الجامعة العربية ومجالس وزراء العدل العرب.

الفصل الحادي والعشرون

تطرح التكنولوجيا الحديثة تحديات جديدة للأخلاقيات المهنية مثل حماية البيانات الإلكترونية واستخدام الذكاء الاصطناعي في البحث القانوني والمرافعة ويجب على المحامي والقاضي تطوير مهاراتهم الرقمية مع الحفاظ على السرية والأمان المعلوماتي إن الاستخدام غير الأخلاقي للتكنولوجيا قد يؤدي لاختراقات أمنية أو تضليل قضائي لذا فإن تحديث قواعد

الأخلاقيات لتشمل الجوانب الرقمية أصبح ضرورة ملحة لمواكبة العصر وضمان أن تظل المهنة القانونية في المقدمة في استخدام التقنية بشكل مسؤول وأخلاقي يخدم العدالة ولا يضر بحقوق الأفراد.

الفصل الثاني والعشرون

يعتبر العمل التطوعي أو ما يعرف بعمل المحاماة للمصلحة العامة جزءاً من المسؤولية الأخلاقية للمحامي تجاه المجتمع وخاصة تجاه الفئات غير القادرة على تحمل أتعاب المحاماة إن تخصيص جزء من وقت المحامي للقضايا ذات النفع العام يعزز من دور المهنة في تحقيق العدالة الاجتماعية ويكسر الحواجز بين الطبقات المختلفة كما أن تشجيع القضاة على المشاركة في أنشطة التوعية القانونية يرفع من مستوى الثقافة القانونية في المجتمع ويعزز من ثقة الناس في مؤسسات العدالة كحامية للحقوق وليس فقط كجهة للفصل في المنازعات.

الفصل الثالث والعشرون

يجب على المحامي والقاضي الالتزام بالتعليم المستمر وتطوير المعرفة القانونية والمهارة طوال فترة ممارسته للمهنة لضمان تقديم خدمة قانونية عالية الجودة ومواكبة التطورات التشريعية والقضائية إن التخلّف عن تحديث المعرفة يعدّ تقصيراً أخلاقياً قد يضر بمصالح الموكلين أو يؤدي لأحكام غير سليمة لذا فإن برامج التدريب المستمر يجب أن تكون إلزامية ومنتظمة وتشمل ليس فقط الجوانب الفنية للقانون بل أيضاً الجوانب الأخلاقية والسلوكية لضمان بقاء رجال القانون على مستوى عالٍ من الكفاءة والنزاهة في أداء مهامهم اليومية.

الفصل الرابع والعشرون

تلعب علاقة التوجيه والإرشاد بين كبار المحامين والقضاة وبين المبتدئين دوراً حيوياً في نقل القيم الأخلاقية والمهارات العملية عبر الأجيال ويجب على الخبراء تخصيص وقت لتوجيه الشباب وغرس حب

المهنة والنزاهة في نفوسهم إن غياب التوجيه قد يترك المبتدئين عرضة للممارسات الخاطئة أو الضغوط التجارية لذا فإن نظام الإرشاد المهني الرسمي أو غير الرسمي هو استثمار في مستقبل المهنة وضمان لاستمرارية القيم الأخلاقية الراسخة التي بناها الرواد والحفاظ على هيبة القانون عبر الأجيال المتعاقبة في ممارسة المهنة.

الفصل الخامس والعشرون

تؤثر الضغوط النفسية والعملية الشديدة على أداء المحامي والقاضي وقد تدفع البعض للانحراف عن المعايير الأخلاقية هرباً من التوتر أو الإرهاق لذا فإن الاهتمام بالصحة النفسية لرجال القانون يعد جزءاً من الأخلاقيات المهنية حيث يجب توفير الدعم النفسي وبرامج إدارة الإجهاد إن المحامي أو القاضي الذي يعاني من إرهاق شديد قد يخطئ في تقدير الأمور أو يفقد صبره مع المتقاضين مما ينعكس سلباً على العدالة لذا فإن الرعاية الذاتية ليست رفاهية بل هي واجب مهني لضمان الاستمرارية في العطاء والحفاظ

على جودة الأداء القانوني والأخلاقي في العمل.

الفصل السادس والعشرون

تتطلب الأخلاقيات المهنية مراعاة قضايا النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين في ممارسة المهنة القانونية ومنع أي تمييز على أساس الجنس في التعامل مع الزملاء أو المتقاضين أو في فرص الترقية والتكليف إن بيئة العمل القانونية يجب أن تكون شاملة ومحترمة للجميع مما يعزز من تنوع وجهات النظر في القضايا القانونية ويثري الاجتهاد القضائي والمهني كما أن تمكين المرأة في المجال القانوني يتوافق مع مبادئ العدالة والمساواة التي يدافع عنها القانون نفسه ويجب أن تكون قدوة في تطبيق هذه المبادئ داخل أروقة المحاكم ومكاتب المحاماة على حد سواء.

الفصل السابع والعشرون

يعد الفساد الإداري والقضائي العدو الأول للأخلاقيات المهنية حيث يقوض ثقة المجتمع في الدولة ومؤسساتها ويجب على المحامي والقاضي اتخاذ موقف حازم ضد أي محاولة للرشوة أو المحسوبية أو استغلال النفوذ إن الإبلاغ عن حالات الفساد يتطلب شجاعة أخلاقية كبيرة وحماية قانونية للمبلغين لضمان عدم تعرضهم للانتقام إن مكافحة الفساد تبدأ من الضمير الشخصي لكل رجل قانون وتنتهي بوجود أنظمة رقابية فعالة تردع المفسدين وتحافظ على نقاء المهنة من الشوائب التي قد تهدد استقرار المجتمع وسيادة القانون فيه.

الفصل الثامن والعشرون

يتأثر المحامي والقاضي بالرأي العام ووسائل الإعلام مما قد يخلق ضغوطاً تؤثر على استقلاليتهم المهنية ويجب عليهم الحفاظ على توازن دقيق بين حق المجتمع في المعرفة وواجب الحفاظ على سرية الإجراءات وحياد القضاء إن التصريحات الإعلامية غير المدروسة قد تؤثر على سير العدالة أو تمس سمعة

الأطراف قبل صدور الحكم لذا فإن الالتزام بالصمت المهني أو الحذر في التعامل مع الإعلام هو واجب أخلاقي يحمي نزاهة العملية القانونية ويضمن أن تصدر الأحكام بناءً على الأدلة والقانون فقط وليس بناءً على الضجيج الإعلامي المحيط بالقضية.

الفصل التاسع والعشرون

تواجه الأخلاقيات المهنية تحديات مستقبلية متزايدة مع تعقيد المعاملات الدولية والعولمة القانونية مما يستدعي تطوير آليات جديدة للرقابة والتقييم وإنشاء هيئات مستقلة لمراقبة الالتزام بمدونات السلوك إن المستقبل يتطلب مرونة في تطبيق القواعد الأخلاقية لتناسب المتغيرات السريعة مع الثبات على المبادئ الأساسية للنزاهة والعدل كما أن التعاون الدولي في مجال تأديب المخالفين عبر الحدود سيكون ضرورياً لمنع هروب الممارسين غير الأخلاقيين من العقوبة بضمان استمرار حماية الحقوق وتعزيز الثقة في المهنة القانونية عالمياً.

الفصل الثلاثون

يختتم الكتاب بالتأكيد على أن الأخلاقيات المهنية ليست مجرد قيود بل هي حماية لرجال القانون أنفسهم وللمجتمع ككل حيث أن الالتزام بها يضمن الاستمرارية والاحترام والهيبة للمهنة القانونية وإن المستقبل المشرق للعدالة يعتمد على الأجيال الجديدة من المحامين والقضاة الذين يحملون لواء القيم الأخلاقية العالية ويدافعون عنها بكل قوة وإخلاص إن الرسالة النهائية هي أن القانون بدون أخلاق هو جسد بدون روح وأن العدالة الحقيقية لا تتحقق إلا بضمير حي يقظ يراقب التطبيق ويضمن النزاهة في كل خطوة من خطوات العمل القانوني اليومي.

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

حقوق الملكية الفكرية محفوظة للمؤلف